

آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية

آلية التقديم بطلب الحصول على العضوية:

يتم التقديم بطلبات العضوية في الجمعية من خلال الاتي:

- تعبئة استمارة طلب العضوية.
- ارفاق السيرة الذاتية.
- ارفاق صورة شخصية.
- يتم عرض الطلب على مجلس الإدارة.
- يصدر قرار من رئيس مجلس الإدارة بقبول العضوية.

ملاحظة: ارسال السيرة الذاتية والصورة الشخصية على الايميل jm.sh-1435@hotmail.com

أنواع العضوية:

- عضوية عامل ٢٠٠ ريال سعودي.
- عضوية منتسب.
- عضوية الشرف.
- عضوية فخرية.

العضو العامل:

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكا سنويا مقداره (٢٠٠) ريال.

العضو المنتسب:

هو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط المنصوص عليها بالمادة (٤) عدا شرط السن، ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشيح لعضوية مجلس الإدارة،

عضو الشرف:

هو العضو الذي تمنحه الجمعية عضويتها نضير ما قدمه لها من خدمات جليلة مادية كانت ام معنوية ساعدت الجمعية على تحقيق اهدافها ، وله حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية ومناقشة ما يطرح فيها دون أن يكون له حق التصويت أو الترشيح لعضوية مجلس الإدارة .

العضو الفخري:

هو العضو الذي تمنح الجمعية العمومية العضوية الفخرية بمجلس الإدارة ويكون له حق المناقشة في اجتماعاتها ولكن ليس له حق التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد.

شروط العضوية:

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الاتية:

- أن يكون سعودي الجنسية.
- أن يكون قد أتم الثامنة عشر من عمره.
- أن يكون كامل الاهلية المعتبرة شرعاً.
- أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة مالم يكون قد رد إليه اعتباره.
- أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

فقدان العضوية:

يفقد العضو بالجمعية في إحدى الحالات الآتية:

- الوفاة لا سمح الله.
- الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
- إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة في شروط العضوية.
- إذا الحق عن عمد بالجمعية اضراراً جسيمة سواء كانت مادية أو معنوية ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
- إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة (ستة أشهر) من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها يصدر قرار من مجلس الإدارة بفقدان العضوية.
- لا يجوز للعضو أثناء مدة عضويته أو بعد فقدانها استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب ويسري ذلك على ورثته الشرعيين والقانونيين.

التزامات العضوية:

يلتزم عضو الجمعية بما يلي:

- الوفاء بالالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والقيام بالواجبات المنصوص عليها في هذا النظام واللوائح الداخلية للجمعية.
- التقيد بقرارات الجمعية العمومية وقرارات مجلس الإدارة.
- إبلاغ الجمعية كتابياً بما يطرأ من تعديلات على عنوانه المدون لدينا.

إقرار

أقر أنا سجل مدني لقد اطلعت على
ضوابط ولوائح الانضمام لعضوية الجمعية العمومية وتعبئة الاستمارة المرفقة أدناه (استمارة طلب عضوية) هي تأكيد باطلاعي وموافقتي على
الشروط واللوائح.

الاسم:

السجل المدني:

التوقيع:

التاريخ:

آلية إدارة طلبات
العضوية في الجمعية
العمومية



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بمركز شثا
رقم التسجيل (٧١١)

استمارة طلب عضوية

الاسم (رباعي): مكان الميلاد : تاريخ الميلاد : / /
رقم الهوية: مصدرها: تاريخ الاصدار: / / مكان الإقامة :
رقم الجوال: البريد الالكتروني:
صندوق البريد : الرمز البريدي :
المؤهل العلمي : الوظيفة :
عنوان العمل: تلفون العمل :

* أرغب في الانضمام لعضوية الجمعية [عامل منتسب] اعتباراً من تاريخ : / /
الإسم :
التوقيع :
التاريخ :

لاستخدام الجمعية فقط :

قررمجلس الإدارة بجلسته رقم وتاريخ : / / :
 قبول عضويته برقم (.....) من تاريخ / / عدم قبول العضوية

رئيس مجلس الإدارة

جوال : ٧١٩٣١ - ٠٥٠٤٣٩٦٠٩٨ - ٠٥٠٦٣٤٠٩٣٤ - ٠٥٠٠٤٤١١٦٢ - ص.ب : ٥٧٥ - أملج : ٧١٩٣١
بريد الكتروني : jm.sh-1435@hotmail.com